

Distr.  
GENERAL

A/50/980  
S/1996/449  
19 June 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH



مجلس الأمن  
السنة الحادية والخمسون

الجمعية العامة  
الدورة الخمسون  
البند ١٤٠ من جدول الأعمال  
عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦ وموجهة إلى الأمين العام  
من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أطلب إليكم تعميم بيان الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة، المرفق بهذه الرسالة، بشأن الانتهاكات الجديدة لسيادة جمهورية كوبا وسلامتها الإقليمية التي أعلن على الملأ أنها ستتركب، في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٦، وذلك كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ١٤٠ من جدول الأعمال ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) برونو رودريغيز باريا  
السفير  
الممثل الدائم

## المرفق

### بيان الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة بشأن الانتهاكات الجديدة لسيادة كوبا وسلامتها الإقليمية التي أُعلن على الملأ أنها ستُرتكب في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٦

في مؤتمر صحفي عقد في ١١ حزيران/يونيه في مدينة ميامي، أعلن رامون ساوول سانشيز، بالنيابة عما يسمى "حركة الديمقراطية"، أن "أسطولاً" سيغادر فلوريدا في ١٣ تموز/يوليه المقبل لكي يدخل أراضي جمهورية كوبا. وقد غطّت وكالات الأنباء الدولية هذا الإعلان؛ وفي ١٥ حزيران/يونيه أفادت الصحيفة اليومية التي تصدر في الولايات المتحدة والمسماة "El Nuevo Herald" عن تشكيل تنظيم آخر يسمى "طيارو الديمقراطية" سيرافق "الأسطول" المذكور ويهدد بانتهاك المجال الجوي الكوبي.

وقد وصفت أهداف هذين التنظيمين في مؤتمرات صحفية أخرى بأنها "استراتيجية للمواجهة..." وأنها "... لا صلة لها بالجنوح إلى السلم، وإنما هي شكل من أشكال الصراع على السلطة وأسلوب قتالي أكثر فعالية".

وذكر المحرضون على هذه الأعمال أيضاً أنهم يتنبئون بتفكك الحكومة الكوبية وذلك "... عندما تخرج الجماهير على طاعة النظام، ولا تعمل وسائل النقل إلا وفق احتياجات القوى الديمقراطية، وعندما يتجاهل موظفو الخدمة المدنية النظام، وترفض الشرطة اعتقال المخالفين، ويعلن الجيش الإضراب". وفي الحالات التي كانت تثور فيها الشكوك كانوا يشيرون إلى أن "هذه وسيلة من وسائل مواجهة النظام"، كما أنهم ذكروا أن أهدافهم "تحتاج إلى توضيحات ونحن مستعدون للقيام بها، حتى ولو كانت الموت في كوبا".

يحدث هذا والمجتمع الدولي يأمل أن تظل منظمة الطيران المدني الدولي قادرة على أن تسلك درب الموضوعية والحياد والامتنثال للإجراءات التي وضعتها هي ذاتها والانتهااء من التحقيقات التي كلفها مجلس الأمن بالقيام بها وطلبها الجانب الكوبي والمتعلقة بكامل الانتهاكات التي تعرض لها المجال الجوي الكوبي والحوادث السابقة لها والأحداث ذات الصلة المتعلقة بالحوادث الجسيم والمفجع الذي وقع في ٢٤ شباط/فبراير الماضي.

إن المجتمع الدولي ينتظر من منظمة الطيران المدني الدولي أن تفي بمسؤوليتها عن منع وقوع حوادث أخرى.

ولذا فمن غير المتصور أن تدع منظمة الطيران المدني الدولي، وأن يدع المجتمع الدولي، هذه الحوادث تتكرر دون أن يفعلوا شيئا حيالها. والحوادث السابقة العديدة والواضحة لا تدع مجالا للشك في خطورة هذين التنظيمين وتلك الإعلانات.

وفي ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٥، ثم في ٩ و ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، وفي أيام أخرى، حدثت انتهاكات للأراضي الكويتية مماثلة للانتهاكات المعلن عنها، حيث حلقت طائرات على ارتفاع منخفض فوق هافانا وألقيت منشورات دعائية على سكانها.

وكان يجري في كل مرة إبلاغ سلطات الولايات المتحدة بالحوادث وكانت تحذر من عواقبها الوخيمة ويطلب إليها أن تتخذ في الوقت المناسب التدابير الكافية والشاملة لتلافي هذه الحوادث ومنعها، تنفيذًا للالتزامات البلد باعتباره الدولة التي سجلت فيها هذه الطائرات والتي انطلقت تلك الغارات من أراضيها.

ومن ثم فقد كان لدى سلطات الولايات المتحدة علم مسبق بالانتهاكات التي وقعت للمجال الجوي الكويتي في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٦، ومع ذلك فإنها سمحت لأولئك الطيارين بالطيران في صباح ذلك اليوم، ثم في مساءه، مما أسفر عن النتائج المأساوية المعروفة، وذلك لأنها لم تنفذ ما سبق أن عرضته من ضمانات لمنعهم.

ولم يُشرع إلا بعد غارة ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٥ في إجراء تحقيق اتحادي، وهو تحقيق جاء متأخرا عن مواعده للغاية وسار على نحو متناه في البطء، وذلك بهدف إثبات ما أقر به علنا القائمون بالغارة أنفسهم والتحقق من وجود انتهاكات عرضتها مرارا القنوات التلفزيونية في الولايات المتحدة ذاتها.

وقد أسفر هذا التحقيق عن صدور أمر مستعجل في آذار/مارس ١٩٩٦ بوقف تلك الأعمال والكف عنها وصدور أمر مستعجل آخر في أيار/مايو ١٩٩٦ بسحب رخصة قيادة الطائرة من رئيس التنظيم الإرهابي المسمى "إخوان النجدة".

وهذه التدابير التي جاءت متأخرة عن مواعدها وغير كافية، وإن كانت صحيحة، لم تفلح في منع وقوع الحوادث وهي تدل على أن سلطات الولايات المتحدة كانت على علم تام بهذه الأفعال غير المشروعة وأنها تدرك بوضوح أنها تخر بالقانون الدولي وقواعد الطيران المدني الدولي وأنظمتها وبقوانين الولايات المتحدة ذاتها وبالقوانين الكويتية.

وفي ذلك الوقت، حذرت الحكومة الكويتية، من خلال الوثيقة الرسمية للجمعية العامة ومجلس الأمن A/50/959-S/1996/370، من عدم كفاية نطاق هذه التدابير، إذ أنها لم تحل على الإطلاق دون قيام ذلك التنظيم أو الطيارين الآخرين المنتمين له بأنشطتهم غير المشروعة.

والتسليم الواضح بالتصرف الطائش والأهوج لهؤلاء الطيارين، والذي كان يهدد حياة الآخرين وممتلكاتهم، يتنافى مع عدم اتخاذ تدابير ملائمة ومماثلة للتدابير التي اتخذت وغيرها من التدابير التي كان يمكن أن تحول دون وقوع حوادث ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٦.

وواضح أن تلك السلسلة الطويلة من الانتهاكات التي تعرضت لها الأراضي الكويتية قد ارتكبت في جو يسوده إفلات فعلي من العقاب نتيجة لتجاهل الولايات المتحدة الصارخ لالتزاماتها تجاه مقاصد الطيران المدني ومبادئه وأهدافه بمقتضى اتفاقية شيكاغو لعام ١٩٤٤ باعتبارها الدولة التي سجلت فيها، وانطلقت منها الطائرات المشار إليها.

وقد أعلن الآن عن سابق إصرار وعلناً عن انتهاك جديد استهدف السلامة الإقليمية لجمهورية كوبا وسيادتها في هذا الوقت بالذات الذي تحاول فيه منظمة الطيران المدني الدولي التوصل إلى استنتاجات عادلة من خلال تقرير نأمل في أن يوثق الوقائع على نحو دقيق وشامل ويحللها على نحو حيادي. ولن يتحقق ذلك إلا في ظل الاحترام الكامل لإجراءات المنظمة، بما فيها المرفق ١٣ وتذييل اتفاقية الطيران المدني لعام ١٩٤٤ الذي يبين شروط وقواعد ما تجريه المنظمة من تحقيقات تستند فيها إلى استعراض كافة الأحداث والظروف والأسباب استعراضاً متأنياً ومعقولاً وإلى تقييم متوازن ودقيق لجميع الأدلة التي قدمها على نحو كامل الطرف الكوبي منذ اللحظة الأولى.

بيد أن عدم بذل مثل هذا الجهد من جانب الولايات المتحدة، فضلاً عن امتناعها عن تقديم الأدلة والمماثلة في ذلك، أطال أمد عملية التحقيق وأرجأ نظر مجلس المنظمة فيها مرتين.

ولا يمكننا أن نتجاهل أن ضغوطاً سياسية ومصالح انتخابية خبيثة قد شابت هذا الموضوع، كما لا تخفى علينا الخطب الانتخابية الملتهبة أو المناورات السياسية المحلية التي تشكل جميعها أفعالا ممقوتة لتقديم الدعم السياسي إلى تلك الأنشطة غير المشروعة أو تشكل، على الأقل، مساهمة حاسمة في خلق أجواء تجري فيها تلك الأنشطة دون عقاب. والجميع يعرف ما هي بعض قناعات تلك المجموعات المتطرفة وما تلقته مؤخراً من تأييد في مظاهر الحملات الانتخابية في نيوجيرسي بمشاركة كبار موظفي وزارة الخارجية والاحتفال الرسمي السخيف الذي كان نجمه عمدة نيويورك الذي نظمته لمباركة إطلاق اسم "تقاطع أخوان النجدة" على التقاطع الذي توجد عنده البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة والدعاية لتلك الأعمال وحضور صحفيين من القنوات التلفزيونية الأمريكية في نفس الطائرات التي انتهكت المجال الجوي الكوبي أو التسويق المفضوح لصور ومشاهد تلك الأفعال اللامشروعة.

ولا غرابة في أن يتهم هؤلاء الناس، بمرارة، حكومة الولايات المتحدة بأنها تنتهج تجاه انتهاكات الأراضي الكوبية سياسة أقل ما يقال عنها إنها "غير منطقية".

وهناك من الوقت ومن الصكوك القانونية ما يكفي لمنع انتهاكات المجال الجوي والبحري المزمع القيام بها في ١٣ تموز/يوليه القادم والحيلولة دون حدوثها.

ومنظمة الطيران المدني الدولي تقع عليها مسؤولية كبيرة بالنسبة لاتخاذ إجراءات فعالة في الوقت المناسب لضمان الامتثال للقانون الدولي وقواعد ونظم الطيران المدني الدولي وحمل دولة تسجيل الطائرات ومنشئها على التقيد بالالتزامات القانونية المترتبة عليها بموجب اتفاقية شيكاغو. ولن يكون هناك معنى لنظر المنظمة أو مجلس الأمن في المسألة في هذا الجو الذي يتيح الإفلات من العقاب، وهو ما يضاعف مسؤولية المعنيين بالأمر والعواقب المحتملة لما قد يأتونه من أفعال أو ما يمتنعون عن القيام به.

ومجلس الأمن ملزم بأن يمنع أية انتهاكات أخرى لسيادة جمهورية كوبا وسلامتها الإقليمية وأن يحول دون حدوثها باعتبار أن ذلك هو المسلك الوحيد لمنع تجدد هذه الحوادث الخطيرة.

وإلى أن تُمنع على نحو كامل وفعال انتهاكات الأراضي الكوبية وتُتخذ تدابير سريعة وكافية وشاملة لوقفها، فإن الولايات المتحدة ستظل هي الجهة المسؤولة عن الآثار التي قد تترتب على تلك الانتهاكات.

وفي الوقت نفسه فإنه سيظل أمام مجلس الأمن واجب هام يتعين عليه القيام به.

نيويورك، ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٦

- - - - -